

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٥٣٥ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب سيناء الابتدائية المؤرخ ٢٠١٢/٤/١٧ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُنشأ محكمة شرم الشيخ الجزئية ، تتبع محكمة جنوب سيناء الابتدائية ،
ويكون مقرها بالمبنى الجديد لمحكمة شرم الشيخ الجزئية ، الكائن بحى النور بمدينة شرم الشيخ -
محافظة جنوب سيناء ، وتختص بنظر القضايا الخاصة بدائرة قسم شرطة شرم الشيخ .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٢/٥/٥

صدر فى ٢٠١٢/٤/١٨

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

- مادة ١ - يؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد / خضر معوض خضر السيد -
وآخرهم السيد / خالد أحمد حسن الجزار) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق
بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .
- مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٤/٧

وزير الداخلية

محمد إبراهيم